6 March 2018 Arabic Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠

الدورة الثانية

جنيف، ٢٣ نيسان/أبريل - ٤ أيار/مايو ٢٠١٨

التعاون النووي مع دول غير أطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

ورقة عمل مقدمة من مصر

1 - لا يزال عدم انتشار الأسلحة النووية يشكّل إحدى الركائز الرئيسية لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. ويُذكر على وجه الخصوص أن المادة الثالثة (٢) من المعاهدة عنصر أساسي من عناصر نظام عدم الانتشار. ونحن نلاحظ بقلق تنامي الاتجاهات إلى إقامة تعاون جارٍ في الميدان النووي بين دول معينة حائزة للأسلحة النووية ودول غير أطراف في المعاهدة. واستمرار الأنشطة التي يقوم بما بعض الدول الأطراف في المعاهدة بغية زيادة التعاون مع دول ليست أطرافا في المعاهدة يؤثر سلباً على معايير عدم الانتشار المتفق عليها. فهذا التعاون لا يتعارض فحسب مع نص المعاهدة، بل ويناقض أيضا الالتزامات المتفق عليها في مؤترات الاستعراض السابقة التي عقدتما الأطراف في المعاهدة ويحيد عن الجهود الرامية إلى المتعدم عالمية الانضمام إلى المعاهدة وتحقيقها.

٢ - وينقُض هذا التعاون الصفقة التي تمت بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية على أساس تقاسمها مصلحة مشتركة في منع الانتشار النووي. وهو لا يوهن إحدى الركائز الأساسية للمعاهدة فحسب، بل ويقوض أيضاً مصداقية المعاهدة ككل، فيشكل بذلك تحدياً لنظام عدم الانتشار.

٣ - وقد تكرر في مؤتمرات الاستعراض السابقة تأكيدُ أهمية القبول بالضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية، وأنّ أي نقل للمواد والمعدات النووية ينبغي أن يكون مشروطاً بقبول هذه الضمانات. ومن الضروري التشديد على أن ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية تظل عنصرا جوهريا من عناصر نظام عدم الانتشار النووي وتؤدي دورا لا غنى عنه في تنفيذ المعاهدة، كما أنها ضمانات أساسية لإيجاد بيئة مواتية للاستخدام السلمي للطاقة النووية والتعاون النووي بين الدول الأطراف في المعاهدة. وأي إمداد لدول غير أطراف في المعاهدة بالمواد الحساسة أو تعاون معها فيما يتعلق بالتكنولوجيات النووية ذات الاستخدام المزدوج يرتب أثراً سلبياً على معايير عدم الانتشار.





٤ - وترى مصر أن استمرار تقيد الدول بالمعاهدة وتفادي إحداث أي تغييرات من شأنما أن تمنح مركزا مختلفا لدول ليست أطرافاً في المعاهدة أمر يتسم بأهمية قصوى. فأي استمرار للتعاون إنما يؤدي إلى طمس الخط الفاصل بين الدول الأطراف في المعاهدة والدول غير الأطراف فيها، مما يفضي إلى تقويض المعاهدة نفسها.

الإجراءات المطلوب من مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠٢٠ اتخاذها

- ١ تأكيد أن أي تعاون نووي مع دول ليست أطرافاً في المعاهدة يتعارض مع نص المعاهدة وروحها على السواء وينال من المعايير والقواعد والمبادئ المتعلقة بعدم الانتشار.
- دعوة جميع الدول الأطراف في المعاهدة إلى احترام المعايير والقواعد والمبادئ المتعلقة
 بالنظام المنبثق عن المعاهدة بغية تدعيم نظام عدم الانتشار وتعزيزه.
- ٣ دعوة جميع الدول غير الأطراف في المعاهدة إلى الانضمام إليها فوراً ودون شروط كدول غير حائزة للأسلحة النووية وإلى إخضاع منشآتها النووية لاتفاقات ضمانات شاملة تبرمها مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.
 - ٤ دعوة جميع الدول الأطراف إلى بذل قصاراها لتحقيق عالمية المعاهدة.
- و إعادة تأكيد أن أيّ نقل لمواد أو معدات أو تكنولوجيا نووية ينبغي أن يتم في ظل ضــمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية بنطاقها الكامل وأن أي انحراف عن ذلك يتعارض مع نص وروح المعاهدة.

18-03471 2/2